

ما حكم عدم إتمام العمرة للمرضى؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل خرجت لاداء عمرة عن الدتي من التنعيم ولما كنت في الطواف من يوم الجمعة لم استطع لمرضي بالقلب. فما حكم ذلك

حكم ذلك انك تؤدي العمرة انت لما احرمتم - [00:00:00](#)

لزمتمك العمرة فاحرامك باق عليك الى الان عليك ان تبادر وتطوف وتسعى وتقصر من راسك وتكمل العمرة نعم يقول السائل يوضح

سؤاله يقول قد تحلل بعد هذا ما تحللوا لو تحلل الاحرام باق عليه - [00:00:20](#)

ما يتحلل الا اذا ادى المناسك يعيد الملابس يعيد ملابس الاحرام يعيدها عليه كما كانت يؤدي العمرة شيء لانه جاهل بس يبادر

باعداء ملابس الاحرام يتجنب محظورات الاحرام ويؤدي العمرة - [00:00:43](#)

نعم - [00:01:02](#)